الجمهورية اللبنانية

وزارة الصحة العامة

الوزير

بيروت في: ٢٧ تموز ٢٠١٨

رقم المحفوظات: ٤/ج

قرار رقم ١٤٢٤/١

يتعلّق بالإلتزام بتطبيق الباركود 2D Matrix على الأدوية

إن وزير الصحة العامة،

بناء على المرسوم رقم ٣ تاريخ ٢٠١٦/١٢/١٨ (تشكيل الحكومة)،

بناء على القانون رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ (مزاولة مهنة الصيدلة)،

بناء على القرار رقم ١/٢٤٠٥ الصادر بتاريخ ٢٠١٧/١٢/١١ والمتعلّق بإعتماد الباركود الثنائي الأبعاد على الأدوية إبتداءً من كانون الثاني ٢٠١٩،

وحيث أنه ورد الى وزارة الصحة العامة عدة طلبات من مستودعات الأدوية تطلب بموجبها السماح لها بتأخير فترة التطبيق على بعض المستحضرات او استثنائها نظراً لبعض الصعوبات التي تواجهها في تنفيذ المطلوب ضمن الفترة المحددة،

وحرصاً لوزارة الصحّة العامة على متابعة جهوزية المؤسسات الصيدلانية والصناعات الدوائية لتطبيق هذا المشروع لما له من أهمية في تطوير النظام الصحّي،

وبناء على اقتراح المدير العام،

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يطلب من جميع مصانع الأدوية والمؤسسات الصيدلانية التي لا تستطيع الإلتزام بالتطبيق ابتداءً من كانون الثاني ٢٠١٩ وضع ملصقات (stickers) على العبوات الخارجية للأدوية المعنية تحمل الباركود الثنائي الأبعاد بحسب المتطلبات المذكورة في القرار رقم ١/٢٤٠٥ وذلك خلال الفترة الإنتقالية لتفادي أي تأخير في تطبيق المشروع .

المادة الثانية: يطلب من جميع المؤسسات الصيدلانية إعلام وزارة الصحّة العامة عن الأدوية التي تطبّق عليها المادة الأولى من هذا القرار قبل **منتصف شهر ايلول ٢٠١٨**.

المادة الثالثة: تعتبر هذه الخطوة حل مؤقت لحين تمكّن مصانع الأدوية الإلتزام بتنفيذ القرار ٢٠١٧/٢٤٠٥.

المادة الرابعة: يبلّغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

وزير الصحّة العامة

غسّان حاصباني

يبلّغ:

- المديرية العامة للصحة
- نقابة الصيادلة
- نقابة مستوردي الأدوية
- نقابة مصانع الأدوية في لبنان
- نقابة المستشفيات الخاصة
- نقابتي الأطباء
- أعضاء لجنة تطبيق الباركود والوصفة الطبيّة الموحدة
- تجمع شركات الأدوية العالمية في لبنان
- منظمة الترميز العالمية GS1
- مصلحة الصيدلة وجميع الدوائر التابعة لها
- برنامج الصحة الإلكترونية
- المحفوظات

بئر حسن - مبنى وزارة الصحة - بيروت، لبنان - هاتف: ٨٤٣٧٧٢ ١ ٩٦١+ - فاكس: ٨٤٣٧٧٥ ١ ٩٦١+ - الخط الساخن ١٢١٤ - البريد الاكتروني: ministeroffice@public-health.gov.lb